



Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات : ١ - ٢

قرار مجلس إدارة الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (4) لعام 2013م الصادر في اجتماعه المنعقد بتاريخ 20 صفر 1434هـ الموافق 2013/1/2م بخصوص الشكوى المقدمة من مركوسن للتجارة العامة ضد شركة يمن موبايل للهاتف النقال في المناقصة رقم (2011/6) الخاصة بتوريد مكيفات

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من مركوسن للتجارة العامة ضد شركة يمن موبايل للهاتف النقال في المناقصة رقم (2011/6) الخاصة بتوريد مكيفات والتي أشار فيها الشاكي بأنه وفقاً لحكم الفقرة (ج) من المادة (77) من قانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية والتي نصت على: (يحق لمقدم العطاء في حال تضرره نتيجة إخلال الجهة في أحد واجباتها المحددة في هذا القانون واللائحة أن يتقدم بطلب مراجعة إلى الهيئة في أي مرحلة من مراحل الإجراءات للمناقصة وفقاً لأحكام هذا القانون) ويود الشاكي الإحاطة بأن شركة يمن موبايل للهاتف النقال قامت بموافاته بمذكرة رقم (2667) وتاريخ 2012/11/14م بقرار الإرساء للمناقصة المذكورة أعلاه على الإخوة / الشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية المحدودة بمبلغ إجمالي وقدره (170.427) مائة وسبعون ألفاً وأربعمائة وسبعة وعشرون يورو قيمة 14 مكيفاً مع التدريب بالإضافة إلى شراء قطع غيار بمبلغ (16.861.05) يورو وأنه يود توضيح الآتي:-

- 1- أن المبلغ المعلن عنه عند فتح المظاريف بتاريخ 2012/6/5م للشركة التي تم الإرساء عليها المناقصة هو (170427) يورو في الترتيب الرابع.
- 2- أن قيمة عطاء الشاكي المقدم بتاريخ 2012/6/5م بمبلغ إجمالي وقدره (210830) مائتان وعشرة آلاف وثمانمائة وثلاثون دولاراً أمريكياً فقط شاملاً قيمة المكيفات والتدريب وقطع الغيار، وأن عرضه المرفق وضح ذلك.
- 3- أن التكلفة التقديرية المعلن عنها يوم فتح المظاريف بتاريخ 2012/6/5م بمبلغ إجمالي وقدره (\$212.000) مائتان وأثنا عشر ألف دولار لا غير.





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات :

4- مبلغ الضمان المحدد في الإعلان (5000) \$ صالح لمدة (120) يوماً من تاريخ فتح المظاريف المحدد في 2012/6/5 م وذلك بموجب الوثائق النمطية (قائمة بيانات العطاء) أي بمعنى أن مدة الضمان حتى تاريخ 2012/10/3 م.

5- مدة الضمان للشركة التي تم الإرساء عليها بموجب ما تم الإعلان عنه يوماً فتح المظاريف في تاريخ 2012/6/5 م (117) يوماً بنقص ثلاثة أيام للفترة المحددة في الوثائق النمطية.

6- أن عطاء الشاكي المقدم بتاريخ 2012/6/5 م من العطاءات المستجيبة للمواصفات الفنية والشروط الرئيسية وأنه يستند لحكم المادة (183) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية والتي أشارت في مضمونه (أحقية طلب الجهة من أصحاب العطاءات المستجيبة لأي بيانات أخرى) وأن شركة يمن موبايل للهاتف النقال قامت بتحرير مذكرات له بأرقام (1793.1438) وتواريخ (7/18-2012/8/14 م) على التوالي بشأن إستفساره عن الجوانب الفنية والمالية للمناقصة وأنه رد عليهم بمذكراته رقم (120721 و12815) وتواريخ (7/21، 2012/8/15 م) وأرفق كافة الوثائق المؤيدة لصحة الرد وسلمها لهم رسمياً، وأن شركة يمن موبايل للهاتف النقال حررت مذكرة أخرى للشاكي برقم (2530) وتاريخ 2012/11/4 م بشأن إستفساره حول المناقصة ولم تشمل أي جوانب فنية أو مالية، وأنه رد عليها في مذكرته رقم (411121) وتاريخ 2012/11/6 م وأرفق كافة الوثائق المؤيدة لصحة الرد وسلمها رسمياً.

7- مخالفة شركة يمن موبايل للهاتف النقال لحكم المادة (184) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات والمزايدات والمخازن الحكومية والتي نصت على أنه (يحق للجهة بعد موافقة لجنة المناقصات المختصة طلب تمديد صلاحية العطاءات لمدة إضافية بما لا يتجاوز (50%) من الفترة الأصلية ولتقدم العطاء الحق في رفض هذا الطلب دون أن يترتب على ذلك مصادرة ضمان العطاء وفي حالة





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات : ٤

الموافقة يتم تمديد صلاحية العطاء والضمان للمدة المطلوبة ويجب أن يكون كل من الطلب والرد عليه كتابة) وذلك من خلال تمديد فترة صلاحية العطاء بموجب الوثائق النمطية للمناقصة (قائمة بيانات العطاء) حدد ب (90) تسعين يوماً من تاريخ فتح المظاريف وأن شركة يمن موبايل للهاتف النقال في مذكرتها الموجهة إليه برقم (1942) وتاريخ 2012/9/4م للموافقة على تمديد فترة صلاحية العطاء والضمان لمدة (45) يوماً والتي تمثل ما نسبته (50%) من الفترة المحددة في الوثائق النمطية للمناقصة يعني أن فترة التمديد ستنتهي في 2012/10/20م وقيامها بالبت والإرساء في تاريخ 2012/11/14م يعد مخالفة للقانون، طالباً من الهيئة الإطلاع والنظر في شكواه المقدمة وإيقاف إجراءات المناقصة وأنه على ثقة تامة بأن الهيئة لا تدخر جهداً في سبيل تطبيق القانون.

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (1924) وتاريخ 2012/11/24م متضمنة وقف الإجراءات وموافاتها بأوليات المناقصة. وردت الجهة على الهيئة بمذكرة رقم (3003) وتاريخ 2012/12/7م تضمنت الآتي:

1- تم إرساء المناقصة على الشركة اليمنية للحاسبات الإلكترونية المحدودة بمبلغ إجمالي وقدره (170.427 يورو) قيمة 14 مكيفاً مع التدريب بالإضافة إلى شراء قطع الغيار بمبلغ (16.861.5 يورو) تسليم مخازن شركة يمن موبايل شامل جميع الرسوم الجمركية والضرائب والنقل والتأمين وجميع الرسوم الأخرى كونه أفضل العروض المقيمة والمستوفية لكافة الشروط المالية والمواصفات الفنية وقد تم إبلاغ كافة المتقدمين باسم صاحب العطاء الفائز والمبلغ الذي تم الإرساء عليه .

2- تلقت الشركة استفساراً من مقدمة العطاء شركة مركوسن تضمن طلب مراجعة قرار الإرساء وتوضيح أسباب إستبعادهم من المناقصة وعدم الإرساء عليهم، وردت الجهة على الشركة من خلال مذكرتها رقم (2814) بتاريخ 2012/11/24م توضيح أسباب إستبعاد عطاء الشاكية المتمثلة بعدم تقديم الشاكية الوثائق التي





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res.:

المرفقات : ٤ - ٤

تثبت مقدرة الشركة المالية وكذا عدم تقديم أي أوراق ثبوتية بتنفيذ أعمال مشابهة.

وبمراجعة الهيئة العليا للأوراق المتعلقة بالمناقصة فقد تبين لها الآتي:

- 1- عدم توفر الخبرة لدى الشاكي في أعمال مماثلة لعدم تقديمه أي عقد يدل على ذلك بحسب الشروط في وثيقة المناقصة.
- 2- لم يف الشاكي بمتطلبات الجهة من حيث المقدرة المالية.
- 3- التناقض في عرض الشاكي فيما يتعلق بأرقام الموديلات 5 طن و 3 طن.
- 4- لم يحدد الشاكي مدى تحمل المكيفات بشكل عام للظروف المناخية بالأمر الذي يتعين معه القول بصحة الأساس الذي قام عليه قرار إستبعاد الجهة لعطاء الشاكي لذلك قررت الهيئة العليا رفض الشكوى.

صدر بتاريخ 20 صفر 1434 هـ الموافق 2013/1/2م

أ. نجيب محمد بكير
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

القاضي أبو بكر حسين السقاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. عبد الملك أحمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

أ. أمين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

